

Distr.: General
13 March 2017
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الرابعة والثلاثون

٢٧ شباط/فبراير - ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧

البند ٦ من جدول الأعمال

الاستعراض الدوري الشامل

تقرير الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل*

زمبابوي

إضافة

آراء بشأن الاستنتاجات و/أو التوصيات، والالتزامات الطوعية، والردود
المقدمة من الدولة موضوع الاستعراض

* لم تُحرر هذه الوثيقة قبل إرسالها إلى دوائر الترجمة التحريرية في الأمم المتحدة.



الرجاء إعادة الاستعمال

GE.17-04020(A)



* 1 7 0 4 0 2 0 *

مقدمة

- ١- قدمت جمهورية زيمبابوي تقريرها في إطار الاستعراض الدوري الشامل خلال الدورة السادسة والعشرين للفريق العامل التابع لمجلس حقوق الإنسان. وتلقت زيمبابوي خلال الاستعراض مائتين وستين توصية (٢٦٠)، حظيت منها بالتأييد مائة وأثنان وأربعون توصية (١٤٢) أثناء الدورة، وأحيط العلم بثماني عشرة توصية (١٨)، وأرجئت دراسة مائة (١٠٠) توصية لأنها تستلزم مواصلة النظر فيها على الصعيد الوطني.
- ٢- ونظرت زيمبابوي في التوصيات المائة المؤجلة وأيدت ١٤ منها. وتعتمد التوصيات المؤجلة على قدرة زيمبابوي على تنفيذها في إطار الدورة القادمة للاستعراض الدوري الشامل. وقبلت زيمبابوي، أساساً، التوصيات التي هي في طور التنفيذ وفق البرامج الإنمائية.
- ٣- ولا تحظى ست وثمانون (٨٦) توصية من التوصيات المؤجلة بتأييد زيمبابوي؛ لذا، اكتنفي بالإحاطة بها علماً. والتوصيات المحاط بها علماً هي التوصيات التي لا تستطيع زيمبابوي الالتزام بتنفيذها فوراً أو تلك التي تتعارض مع السياسات الوطنية.
- ٤- ويرد أدناه شرح لموقف زيمبابوي النهائي من التوصيات المؤجلة. وصُنفت التوصيات حسب جملة من المحاور.

أولاً- التصديق على الصكوك الدولية لحقوق الإنسان

- التصديق على اتفاقية الأمم المتحدة المتعلقة بمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وبروتوكولها الاختياري^(١) واتفاقيات، ومعاهدات دولية أخرى لحقوق الإنسان زيمبابوي ليست طرفاً فيها.
- ٥- أُحيط بالتوصيات علماً. وهي لا تحظى بتأييد الدولة.
 - ٦- وتوخياً للوضوح، أُحيط علماً بالكامل بالتوصيتين ١-١٣٢ و ٢-١٣٢.
- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم^(٢)
- ٧- أُحيط بالتوصيات علماً. وهي لا تحظى بتأييد الدولة.
- التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري^(٣)
- ٨- أُحيط بالتوصيات علماً. وهي لا تحظى بتأييد الدولة.
- التصديق على البروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة^(٤)
- ٩- أُحيط بالتوصيات علماً. وهي لا تحظى بتأييد الدولة.
- التصديق على البروتوكولين الاختياريين الأول والثاني الملحقين بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٥)
- ١٠- أُحيط بالتوصيات علماً. وهي لا تحظى بتأييد الدولة.

التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٦)

١١ - أُحيط بالتوصيتين علماً. وهما تحظيان بتأييد الدولة.

التصديق على البروتوكول الاختياري الثالث لاتفاقية حقوق الطفل^(٧)

١٢ - أُحيط بالتوصية علماً. وهي لا تحظى بتأييد زمبابوي.

التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم ١٨٩^(٨)

١٣ - أُحيط بالتوصية علماً. ولا تزال المسألة قيد النظر.

التوصية ١٣٢-٣٣.

١٤ - أُحيط بها علماً. وهي لا تحظى بتأييد الدولة.

ثانياً - اعتماد وقف فوري لعقوبة الإعدام^(٩)

١٥ - أُحيط بالتوصيات علماً. وهي تحظى المسألة باهتمام الحكومة.

ثالثاً - سن تشريعات وطنية تلغي عقوبة الإعدام على جميع الجرائم

١٦ - أُحيط بالتوصية علماً. وتحظى المسألة باهتمام الحكومة.

رابعاً - حرية التعبير وحرية الإعلام^(١٠)

١٧ - تؤيد زمبابوي جزئياً التوصية ١٣٢-٦٢. وتعيد الحكومة النظر حالياً في جميع القوانين لمواءمتها مع الدستور؛ ويشمل ذلك قانون الحصول على المعلومات وحماية الخصوصية وقانون النظام والأمن العامين. بيد أنه لا يمكن قطع أي التزام بإلغاء القانونين المذكورين، ومن ثم فإن التوصية لا تحظى بالتأييد في هذا الصدد.

١٨ - وتحظى التوصية ١٣٢-٩٣ بتأييد زمبابوي. فهي تدعوها إلى بذل الجهود اللازمة لترسيخ وجود إعلام محلي حر وغير متحيز، بطرق منها رفع القيود المفروضة على الإذاعات المحلية.

١٩ - وأُحيط علماً بالتوصية ١٣٢-٦٦.

٢٠ - وأُحيط علماً بالتوصية ١٣٢-٩٢. وهي لا تحظى بتأييد الدولة.

خامساً - التوصية بتنقيح قانون المنظمات الطوعية الخاصة وتحديثه^(١١)

٢١ - أُحيط بالتوصية علماً. وقد سبق أن نُقح هذا القانون وحدث انسجاماً مع المعايير الدولية.

سادساً- التوصية بإلغاء قانون النظام والأمن العامين وتعديله^(١٢)

- ٢٢- أُحيط بالتوصيات علماً. وهي لا تحظى بتأييد زمبابوي.
- ٢٣- قانون النظام والأمن العامين متوافق مع دستور زمبابوي، وهذا ما أكدته المحكمة العليا لزمبابوي مؤخراً.

سابعاً- التوصية بإلغاء الحظر المفروض على المظاهرات العامة^(١٣)

- ٢٤- أُحيط بالتوصية علماً. ويبیح القانون المظاهرات السلمية في زمبابوي في إطار القيود التي ينص عليها الدستور.

ثامناً- قوانين الأسرة والزواج والطلاق^(١٤)

- ٢٥- أُحيط بالتوصية علماً. وهي لا تحظى بتأييد زمبابوي.

تاسعاً- استقلال اللجنة الزمبابوية لحقوق الإنسان^(١٥)

- ٢٦- تؤيد الدولة هذه التوصيات جزئياً. واللجنة الزمبابوية لحقوق الإنسان مستقلة وتمتع بالاستقلال المالي. ولا تدرك زمبابوي تمام الإدراك جوانب تلك التوصيات بخصوص الحصانة؛ لذا، لا يمكن تأييد تلك الجوانب.

عاشراً- الوكالات الإنسانية^(١٦)

- ٢٧- أُحيط بالتوصية علماً. وهي لا تحظى بتأييد زمبابوي لأن القانون يكفل للوكالات العمل بحرية شريطة أن يكون في حدود القانون.

حادي عشر- توجيه دعوة دائمة إلى المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وطلبهم زيارة زمبابوي^(١٧)

- ٢٨- أُحيط علماً بكلا الجزأين. ولا يحظيان بتأييد الدولة.
- ٢٩- وستنظر زمبابوي في دعوتهم وفي كل طلب على حدة.

ثاني عشر- تسجيل المواليد^(١٨)

- ٣٠- تحظى التوصيات بتأييد الدولة.

ثالث عشر - رعاية الطفل^(١٩)

٣١- قُبلت هذه التوصية جزئياً. وتعمل زيمبابوي أصلاً على توفير رعاية صحية جيدة مجاناً لجميع الأطفال بالتدرّج. وهي تنفذ تدريجياً أيضاً برامج شتى لحماية الطفل تماشياً مع الالتزامات الدولية المكرسة في اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حقوق الطفل. غير أنها لا تستطيع تأييد ذلك الجزء من التوصية الذي يتناول العقوبة البدنية، لأن هذه المسألة لا تزال قيد النظر لدى المحكمة الدستورية.

رابع عشر - نظم المساءلة الحكومية لإقامة العدل^(٢٠)

٣٢- تحظى التوصية بتأييد الدولة.

خامس عشر - منظمات المجتمع المدني^(٢١)

٣٣- تحظى التوصية ١٣٢-٩٤ بتأييد الدولة. ويتمتع جميع أفراد المجتمع الزيمبابوي بحماية القانون على قدم المساواة. ولا أحد فوق القانون.

٣٤- وتحظى التوصية ١٣٢-٩٦ بتأييد الدولة الجزئي. وزيمبابوي ملتزمة بتوفير بيئة آمنة ومواتية للمجتمع المدني. وأحيط علماً بجوانب التوصية المتعلقة بزيارة المقرر الخاص المعني بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان.

سادس عشر - التوصية ١٣٢-٩٥^(٢٢)

٣٥- أُحيط بها علماً. وهي لا تحظى بتأييد الدولة.

سابع عشر - حرية التجمع وتكوين الجمعيات^(٢٣)

٣٦- تحظى التوصية بتأييد الدولة.

ثامن عشر - المدافعون عن حقوق الإنسان^(٢٤)

٣٧- تحظى التوصية ١٣٢-٩٩ بتأييد الدولة. وتوفر القوانين الوطنية الحماية الكافية لجميع أفراد المجتمع، بمن فيهم المدافعون عن حقوق الإنسان.

تاسع عشر - سنّ تشريعات محددة لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان^(٢٥)

٣٨- لا تحظى التوصية بتأييد الدولة لأن لدى زيمبابوي أصلاً قوانين توفر الحماية الكافية؛ لذا، فلا حاجة إلى سنّ قوانين جديدة.

